



No.:

Date: / / 20

العدد: ٤٨٠٢
التاريخ: ٢٠١٣/٣/١

١٥٣٣٩

٢٠١٣/٣/١ (الحشد الشعبي سند ظهير للجيش العراقي الباسل)

الى / دائرة الموارنة / الملاك
م / حذف واحداث

نود الاشارة الى كتاب وزارة الخارجية المرقم ٢٦٥/٢٥٩٩ في ٢٧/١/٢٠١٥
نود العرض ان ترفيق الموظف محكوم بالمدانتين (٦ و ٧) من قانون رواتب موظفي الدولة

والقطاع العام رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٨ ويستلزم توفر الشروط المقررة للترفيق ومنها استيفاء الموظف المؤهلات والمواصفات المطلوبة في دليل وصف الوظائف المطبق في الوزارة او الجهة المعنية وان تطبيق قرار مجلس الوزراء رقم (٩٤) لسنة ٢٠١٠ لا يكون بمعزل عن النصوص القانونية النافذة وان الفقرة (ثانياً) من القرار المذكور اعلاه اجازت ترفيق الموظف الحاصل على شهادة معهد وصولاً الى الدرجة الثانية بشرط ان يسمح دليل وصف الوظائف اشغال المذكورين للوظائف التي تقع بالدرجتين (الثالثة والرابعة) وفيما يخص هذه الوزارة فأن دليل وصف الوظائف المطبق فيها والوصف الوظيفي المعتم بكتابنا المرقم ٣٠٨٧٨ في ٢٣/٦/٢٠١٠ المقترن بالاطلاع الامانة العامة لمجلس الوزراء فأن اشغال الوظائف التي تقع بالدرجة الثالثة صعوداً ومنها (مدير فني اقدم) من الحاصلين على الشهادة الاولية الجامعية في الاقل وبناء على ما تقدم فأن اشغال الموظف الحاصل على شهادة الدبلوم يكون بالوظائف التي تقع بالدرجة الرابعة كحد اعلى ونود الاشارة الى اعمالنا المرقم ١٩٩٧٢ في ١١/٣/٢٠١٣ ..

مع التقدير ...

محمد حمزة مصطفى
مدير عام دائرة القانونية / وكالة
٢٠١٥/٢/